

فقه العبادات - مالكي

5 - مسح صماخ الأذنين أي ثقبهما أما ظاهر الأذنين وباطنهما فمن ظاهر الجسد الذي يجب غسله .

وهذه السنن من سنن الغسل إن لم يتوضأ قبله أما إذا توضأ قبل الغسل كانت من سنن الوضوء وأجزأت عن إعادتها في الغسل .
مندوبات الغسل :